

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1993/9  
2 November 1992  
Original : ARABIC

الأمم المتحدة  
المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي  
العربية المحتلة ، بما فيها في فلسطين

رسالة مؤرخة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ موجهة إلى وكيل  
الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان من السفير والمراقب  
ال دائم لفلسطين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

بالإشارة إلى مذكرةنا السابقة المتعلقة بانتهاكات سلطات الاحتلال الإسرائيلي  
لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة والتمثلة في معاملتها الإنسانية للمعتقلين  
الفلسطينيين في السجون الاميرائيلية ، وفي المعاملات الاميرائيلية في الأراضي الفلسطينية  
المحتلة وفي اسرائيل ، نرجو إهاطكم علماً بأن سلطات الاحتلال الاميرائيلي ما زالت  
تمارس سياسة التعذيب والمعاملة اللاإنسانية في جميع الجوانب المتعلقة بظروف معيشة  
المعتقلين الفلسطينيين داخل السجون والمعتقلات .

وبالإضافة إلى ممارسة التعذيب الجسدي والنفسي ، يقوم حراس السجون بالاعتداءات  
المتكررة على السجناء ، الذين يتعين نقلهم بعد ذلك للعلاج في المستشفيات نتيجة لما  
تعرضوا له من تعذيب ، كما حدث في معتقل انصار ٣ في غزة . ومن بين هؤلاء المواطنين  
الفلسطينيين:

- ١ - ابراهيم محمد جبريل (١٧ سنة) ، بتاريخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ .
- ٢ - عيد حسان البياري (٥٥ سنة) ، بتاريخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ .
- ٣ - سعدي اسماعيل السموني (٣٨ سنة) ، بتاريخ ٢٦ آب/اغسطس ١٩٩٣ .
- ٤ - ابراهيم جابر أبو الجديان (٢٢ سنة) ، بتاريخ ٣١ آب/اغسطس ١٩٩٣ .
- ٥ - محمد حجازي القايف (٣٠ سنة) ، بتاريخ ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .
- ٦ - محمد خليل أبو جليلة (٢٢ سنة) ، بتاريخ ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .
- ٧ - خميس محمد الدهالسة (٢٠ سنة) ، بتاريخ ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .

وتواصل سلطات الاحتلال الاسرائيلي سياسة حرمان المعتقلين من حقوقهم في ممارسة شعائرهم الدينية بحرية ، ومنع تداول المواد الثقافية ، وعدم توفير العلاج الطبيعي للمعتقلين المرضى ، وترك العديد منهم فريسة للمرض ينخر أجسادهم حتى الموت . ويتعذّر المعتقلون للحرمان من وجبات الفداء الازمة من حيث النوع والكمية ، ولتلويث مياه الشرب كما حدث في القسمباء من معتقل انصار ٣ في النقب ، عندما اكتشف المعتقلون نوعا من الديدان في مياه الشرب المقدمة لهم بتاريخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وأطّلعوا إدارة السجن عليها . كما ان احتجاز اعداد كبيرة في غرفة صغيرة واحدة يشكل نوعا من أنواع التعذيب والقهر لما يترتب عليه من إفساد ظروف المعيشة الصحية . وهذا هو ما تمارسه سلطات الاحتلال الاسرائيلي في سجن الظاهرية ، حيث تستخدم زنازين لا تتجاوز مساحتها ١٢ مترا مربعا لإيواء قرابة ٢٠ معتقلا .

ونتيجة لما سبق ، فقد قدم المعتقلون الفلسطينيون نداءات متكررة الى اللجنة الدولية للصليب الاحمر والمنظمات الانسانية الدولية للتدخل من أجل وضع حد لهذه الممارسات الالإنسانية ، والتي تتعارض كلها مع احكام القانون الانساني الدولي ، وبشكل خاص مع احكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ .

ومن بين السجون المعنية ما يلي:

- ١ - سجن بئر السبع ، بتاريخ ٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ .
- ٢ - سجن شطة ، بتاريخ ٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ .
- ٣ - سجن الظاهرية ، بتاريخ ١٢ آب/اغسطس ١٩٩٣ .
- ٤ - سجن الخليل ، بتاريخ ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .
- ٥ - سجن جنيد .
- ٦ - سجن انصار ٣ بغزة .
- ٧ - سجن جنين .

وفي ٣٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ ، أعلن ٨٠٠ معتقل فلسطيني في معتقل جنيد المركزي بنابلس اضراباً مفتوحاً عن الطعام ، احتجاجاً على المعاملة السيئة ضد المعتقلين الفلسطينيين وذلك بعد أن استنفدو جميع الوسائل المتاحة لهم لتحقيق مطالبهم الإنسانية والحصول على حقوقهم كمعتقلين .

اننا نتوجه لكم بهذه المذكرة لكي نذكركم بـأن سلطات الاحتلال الاسرائيلي تواصل سياسة من القمع والتنكيل والعنف ظلت تنتهجها منذ سنين طويلة ضد المواطنين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، رغم قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان التي طلبت من اسرائيل ، منذ عام ١٩٦٧ ، تطبيق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي المحتلة كمعيار دولي لحماية حقوق الإنسان الفلسطيني تحت الاحتلال الاسرائيلي .

إن رفض سلطات الاحتلال الاسرائيلي الالتزام بتعهداتها الدولية كطرف في اتفاقية جنيف الرابعة ، باعتبارها السلطة المسؤولة عن تطبيق قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ، ونداءات ومناشدات اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، يلقي على عاتق المجتمع الدولي والمؤسسات الإنسانية الدولية التزاماً بالتدخل بالطرق الملائمة لدى سلطات الاحتلال الاسرائيلي لإرغامها على احترام أحكام الشريعة الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ، إنقاذاً لضحايا تمرد اسرائيل على إرادة المجتمع الدولي . ومن بين الضحايا هنا ، مبادئ القانون الدولي ، وإرادة المجتمع الدولي ، وأحكام الاتفاقيات الإنسانية التي تحكم العلاقة بين قوة الاحتلال والمواطنين الذين يعيشون تحت الاحتلال بما يكفل صيانة حقوق الإنسان والمحافظة عليها في جميع الظروف والأحوال .

وبالنظر إلى ما سبق ، نرجو أن تتفضلوا بتعيم هذه المذكرة باعتبارها وثيقة رسمية للدورة التاسعة والأربعين المقبلة للجنة حقوق الإنسان ، ضمن البند ٤ من جدول أعمالها .

(توقيع) نبيل المرملاوي  
السفير والمراقب الدائم